

169669 - حديث (كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي) والجمع بينه وبين قوله تعالى (فلا أنساب بينهم يومئذ)

السؤال

يقول الله تعالى (فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) ويقول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي) ، سؤالي : كيف يمكن التوافق بين هذه الآية وهذا الحديث النبوي ؟ وإذا أصبحنا أن نأخذ الآية - وهذا لا شك فيه - إذاً : ما هو درجة صحة الحديث ؟ أفيدونا أفادكم الله ، وجزاكم الله خيراً .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

اختلفت أنظار نقاد الحديث حول النص المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم (كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي) فمن قائل بتضعيفه ومن قائل بتحسينه أو تصحيحه.

أما على القول بتضعيفه فلن يكون هناك إشكال في التوفيق بينه وبين قوله تعالى (فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ) المؤمنون/ 101 ؛ لأنه لا حاجة لذلك بسبب ضعف الحديث ، وأما على القول بقبوله فيحتاج الباحث للتوفيق بينه وبين الآية القرآنية .

ولهذا الحديث روايات كثيرة عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم ، فقد رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 129) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ورواه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 124) والحاكم في " المستدرک " (3 / 142) والبيهقي في " سننه " (7 / 114) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ورواه أحمد في " مسنده " (31 / 207) من حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنه ، ورواه أحمد - أيضاً - في " مسنده " (17 / 220) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ولكثر طرق الحديث وتنوع مخرجه حكم عليه ابن الملقن في " البدر المنير " (7 / 487 - 490) بالصحة ، ومثله فعل الشيخ الألباني في " السلسلة الصحيحة " (2036) ، وحكم عليه محققو مسند أحمد بالحسن بشواهد .

ثانياً:

على القول بأن الحديث مقبول ، صحيح ، أو حسن ، فيقال في بيانه :

1. إن معنى " النسب " في الحديث هو ما كان عن طريق الولادة ، ومعنى " السبب " هو ما كان عن طريق المصاهرة ، وقد جاء في بعض الروايات (صهري) بدلاً من (سببي) ، ولذا فقد ذكر الحديث طائفة من العلماء في فضائل معاوية رضي الله عنه ، فقد روى الخلال في كتابه " السنة " (2 / 432) عن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني قال : قلت لأحمد بن حنبل أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم (كل صهر ونسب ينقطع إلا صهري ونسبي) ؟ قال : بلى ، قلت : وهذه لمعاوية ؟ قال : نعم ، له صهر ونسب ، قال : وسمعت ابن حنبل يقول : ما لهم ولمعاوية ، نسأل الله العافية .

انتهى

2. ليس الحديث في فضل من كان كافراً وله صلة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، سواء كانت نسباً أو مصاهرة .
3. معنى الحديث أن نسبه صلى الله عليه وسلم لا ينقطع يوم القيامة ، وهو يعني : أنه يستفيد منه أهله ، ولا شك أن المقصود به هم أهله المؤمنون .

قال ابن كثير - رحمه الله - في ذكر خصائص نسب النبي صلى الله عليه وسلم - : " ومن الخصائص : أن كل نسب وسبب ينقطع نفعه وبره يوم القيامة إلا نسبه وسببه وصهره صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى (فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ)

قال أصحابنا : قيل : معناه إن أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم .
وقيل : يُنتفع يومئذ بالانتساب إليه ، ولا يُنتفع بسائر الأنساب ، وهذا أرجح من الذي قبله ، بل ذلك ضعيف ، قال الله تعالى (وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) النحل / 89 ، وقال تعالى (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) يونس ، 47 ، في أي كثيرة دالة على أن كل أمة تدعى برسولها الذي أرسل إليها ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب . انتهى من " الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم " (ص 342 - 344) .

4. ولا يتعارض هذا المعنى للحديث - عند من يحسنه أو يصححه - مع الأحاديث التي يُخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم أهل بيته بضرورة العمل والطاعة وأنه لا يملك لهم شيئاً ؛ لأن المراد بذلك أنه لا يملكه من تلقاء نفسه إلا أن يملكه الله تعالى إياه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " الَّذِي يَنْفَعُ النَّاسَ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ : فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُمْ لَا قَرَابَةً وَلَا مُجَاوَرَةً وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ ، كَمَا ثَبَتَ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ، يَا عَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً) - رواه مسلم - ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانٍ لَيَسُؤُوا لِي بِأَوْلِيَاءٍ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) ، وَقَالَ (إِنَّ أَوْلِيَاءِي الْمُتَّقُونَ حَيْثُ كَانُوا وَمَنْ كَانُوا) - رواه ابن حبان في " صحيحه " - . انتهى من " مجموع الفتاوى " (27 / 435) .

والمراد - أيضاً - : أن النسب نفسه لا ينفع صاحبه بذاته إلا أن يكون معه عمل وطاعة ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم (مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ) رواه مسلم .

قال النووي - رحمه الله - : " معناه : مَنْ كَانَ عَمَلُهُ نَاقِصاً : لَمْ يُلْحَقْهُ بِمَرْتَبَةِ أَصْحَابِ الْأَعْمَالِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّ عَلَى شَرَفِ النَّسَبِ وَفَضِيلَةِ الْآبَاءِ وَيَقْصُرَ فِي الْعَمَلِ " . انتهى من " شرح مسلم " (17 / 22 ، 23) .

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي - رحمه الله - : " وهذا لا يعارضه حثه في أخبار آخر لأهل بيته على خوف الله واتقائه وتحذيرهم الدنيا وغرورها وإعلامهم بأنه لا يغني عنهم من الله شيئاً ؛ لأن معناه : أنه لا يملك لهم نفعاً لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة العامة والخاصة ، فهو لا يملك إلا ما ملكه ربُّه ، فقوله (لا أغني عنكم) أي : بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله تعالى به ، أو كان [يعني : ذكر هذا الحديث] قبل علمه بأنه يشفع .

ولما خفي طريق الجمع على بعضهم : تأوله بأن معناه : أن أمته تنسب له يوم القيامة بخلاف أمم الأنبياء " . انتهى من " فيض القدير " (27 / 5) .

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - : " المراد بنفي الأنساب : انقطاع آثارها التي كانت مترتبة عليها في دار الدنيا ، من التفاخر بالآباء ، والنفع ، والعواطف ، والصلوات ، فكل ذلك ينقطع يوم القيامة ، ويكون الإنسان لا يهتم إلا نفسه ، وليس المراد نفي حقيقة الأنساب من أصلها ، بدليل قوله (يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ . وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ) عبس / 34 ، 35 " . انتهى من " أضواء البيان " (5 / 356) .

وعليه : فعند من يرى صحة الحديث يكون معناه عنده أن كل الأنساب تنقطع فائدتها ويتلاشى نفعها مما كان حالها في الدنيا ، فلا ينفع أحدٌ أحداً بنسبه إلا ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما سيكرمه به ربُّه ؛ حيث سينفع نسبه وصهره بما يشفع لهم من الخير من بعد أن يأذن الله تعالى ويرضى ، وأما أن يكون ذات النسب بدلاً عن الطاعات والأعمال : فهذا مما لا يكون ، والنصوص الواضحة البينة تبين خطأه .

والذي يترجح ، والله أعلم ، أن الحديث ضعيف في إسناده ، وفي متنه نكارة . وللشيخ عثمان الخميس - وفقه الله - كلام متين حول هذا الحديث في كتابه " الأحاديث الواردة في شأن السبطين الحسن والحسين جمعا وتخريجا ودراسة وحكما " وقد خلص فيه إلى تضعيف الحديث فليُنظر .

وأما شفاعته صلى الله عليه وسلم فلا تعلق لها بنسبه ومصاهرته ، وقد نصَّ النبي صلى الله عليه وسلم على خلص أقاربه أنه لا يغني عنهم شيئاً ، وأنهم لن يستفيدوا من نسبهم شيئاً إذا لم يؤمنوا أو لم يعملوا صالحاً ، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لا ينظر يوم القيامة إلى صور الناس ولا إلى أجسامهم ولكن ينظر إلى قلوبهم وأعمالهم ، وقد أخبر الله تعالى من قبل أن أكرم الناس عنده هم أتقاهم ، وليس مع من يرى صحة الحديث ما يستطيع تعيينه من وجه نفعه صلى الله عليه وسلم لنسبه أو لصهره دون غيرهم ، ولذلك كله - مع ما في الحديث من ضعف آحاد أسانيده - لا يظهر لنا صحة الحديث ، ولا نرى داعياً للجمع بينه وبين الآية الكريمة ، والآية نصٌّ في عدم انتفاع الناس بأنسابهم ، وقد وضحتها الآيات الأخرى بأنهم يفرون من بعضهم بعضاً ، وليس هناك ما يخصص نسباً عن نسب .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " فلهذا كان أهل الأنساب الفاضلة يُظن بهم الخير ، ويُكرمون لأجل ذلك ، فإذا تحقق من أحدهم خلاف ذلك : كانت الحقيقة مقدمة على المظنة ، وأما ما عند الله : فلا يثيب على المظان ولا على الدلائل ، إنما يثيب على ما يعمل هو من الأعمال الصالحة ؛ فلا يحتاج إلى دليل ، ولا يجتزىء بالمظنة ، فلهذا كان أكرم الخلق عنده

أتقاهم ، فإذا قُدِّرَ تماثل اثنين عنده في التقوى : تماثلا في الدرجة ، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه ، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوى : كان أفضل لزيادة تقواه ، ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحاً ، لا لمجرد المصاهرة بل لكمال الطاعة ، كما أنهن لو أتين بفاحشة مبينة لضوعف لهن العذاب ضعفين لقبح المعصية ؛ فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى ، كان تقواه أكمل من تقوى غيره " . انتهى من " منهاج السنة النبوية " (8 / 216 ، 217) .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب - رحمه الله - : " قوله (اشتروا أنفسكم) أي : بتوحيد الله وإخلاص العبادة له وعدم الإشراك به وطاعته فيما أمر والانتفاء عما عنه زجر ؛ فإن جميع ذلك ثمن النجاة والخلاص من عذاب الله ، لا الاعتماد على الأنساب وترك الأسباب ؛ فإن ذلك غير نافع عند رب الأرباب .
ودفع بقوله (لا أغني عنكم من الله شيئاً) ما عساه أن يتوهم بعضُهم أنه يُغني عنهم من الله شيئاً بشفاعته ، فإذا كان لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ، ولا يدفع عن نفسه عذاب ربه لو عصاه كما قال تعالى (قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم) : فكيف يملك لغيره نفعاً أو ضرراً ، أو يدفع عنه عذاب الله ؟! وأما شفاعته صلى الله عليه وسلم في بعض العصاة : فهو أمر من الله ابتداء ، فضلاً عليه وعليهم ، لا أنه يشفع فيمن يشاء ، ويدخل الجنة من يشاء " . انتهى من " تيسير العزيز الحميد " (ص 223) .

والله أعلم